مرة بتمامه ومرة بعضه بحسب تعلق الغرض والمقرر ان زيادة العدل مقبولة وناهيك
بوكيع وسفيان مع المتابعة عليها كما تقدم من متابعة ابن المبارك في رواية النسائي
واخرج الدارقطني وابن عدي عن محمد بن جابر عن حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فلم يرفعوا
ايديهم الا عند استفتاح الصلوة واعترف الدارقطني بتصويب ارسال ابراهيم اياه عن ابن مسعود
وتضعيف ابن جابر وقول الحاكم فيه احسن ما قيل فيه انه يسرق الحديث من من يذاكره ممنوع
قال الشيخ تقي الدين في الامام العلم بهذه الكلية متعذر واحسن من ذلك قول ابن عدي
كان اسحق بن اسرائيل يفضل محمد ابن جابر على جماعة هم افضل منه واوثق وقد روى عنه من
الكبار ايوب وابن عوف وهشام بن حسان والثوري وشعبة وابن عيينة وغيرهم ولولا انه
في محل الرفع لم يرو عنه هؤلاء ويؤيد صحة هذه الزيادة رواية ابي ح من غير الطريق المذكور
وذلك انه اجتمع مع الاوزاعي بمكة في دار الحناطين كما حكى ابن عيينة فقال الاوزاعي ما
بالكم لا ترفعون عند الركوع والرفع منه فقال لاجل انه لم يصح عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيه شيء فقال الاوزاعي كيف لم يصح وقد حدثني الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند الرفع منه
فقال ابو ح ثنا حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه الا عند افتتاح الصلوة ثم لا يعود بشيء من ذلك
فقال الاوزاعي احدثك عن الزهري عن سالم عن ابيه وتقول حدثني حماد عن ابراهيم عن علقمة
فقال ابو ح كان حماد افقه من الزهري وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن
عمر في الفقه وان كان لابن عمر صحبته وله فضل صحبته فالاسود له فضل كبير وعبد الله عبد الله
فرجح بفقه الرواة كما رجح الاوزاعي بعلو الاسناد والترجيح بفقه الرواة هو المرجح المنصور
عندنا واعلم ان الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين والطرق عنه عليه الصلوة
والسلام كثير جدا والكلام فيها واسع والمحقق بعد ذلك رواية كل من الامرين عنه عليه
الصلوة والسلام فنحتاج الى الترجيح لقيام التعارض فيترجح ما ذهبنا اليه بانه قد
علم انه كانت اقوال مباحة في الصلوة وافعال من جنس هذا الرفع وقد علم نسخها
فلا يبعد ان يكون هو ايضا مما نسخ بخلاف عدمه فانه لا يتطرق اليه احتمال عدم المشروعية
لانه ليس من جنس السكينة التي اجمع على طلبها في الصلوة وكذا الترجيح بفضل الرواة
كما رجح به ابو ح فقد روى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ذكر عنده وائل بن حجر انه
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال اعرابي لم
يصل مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوة ادى قبلها قط فهو اعلم من عبد الله واصحابه

حفظا

حفظ او لم يحفظوا وفي رواية وقد حدثني من لا احصي عن عبد الله انه رفع يديه في بدء الصلوة
فقط وحكاه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله عالم بشرايع الاسلام وحدوده متفقد لاحوال
النبي صلى الله عليه وسلم ملازم له في اقامته واسفاره وقد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم
ما لا يحصى فيكون الاخذ به عند التعارض اولى من افراد مقابله ومن القول بسنية كل
من الامرين والله سبحانه اعلم وقول المص ولا يرفع يديه الا في التكبيرة الاولى المراد منه
لا يرفع في تكبيرة من تكبيرات الصلوة المعهودة او في موضع من المواضع المعهودة في كل صلوة
وليس حقيقة الحصر على التكبيرة الاولى فان رفع اليدين مشروع عند تكبير القنوت في الوتر
وتكبيرات العيدين واستلام الحجر وعلى الصفا والمروة وفي عرفة والمزدلفة وعند الجمرات
وكذا عند الدعاء في الاستسقاء وغيره روى الطبراني بسنده عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن المقسم عن
ابن عباس رضي الله عنه عنه عليه الصلوة والسلام لا ترفع الايدي الا في سبع مواطن حين
تفتح الصلوة وحين يدخل المسجد الحرام فينظر الى البيت وحين يقوم على المروة وحين يقف
مع الناس عشية عرفة وبجمع والمقامين حين يرمي الجمرة ورفع تكبيرة القنوت مروي
عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر والبراء بن عازب وكذا رفع تكبيرات
العيدين مروي عن عمر ذكره الاثرم والبيهقي في سننه الكبير وفي الصحيحين عن انس كان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه يرفع يديه
حتى يرى بياض ابطيه وفي السنن انه عليه الصلوة والسلام قال ان ربكم حيي كريم
يستحي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا وروى الترمذي عن عمر كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه فثبت بما ذكر
من الاحاديث والآثار شرعية الرفع في المواضع المذكورة ثم رفع تكبيرة الاحرام والقنوت
والعيدين والاستلام يستقبل ببطن كفيه القبلة وفي غيرها يستقبل بهما السماء
وفي المبسوط عن محمد بن الحنفية قال الدعاء اربعة دعاء رغبة ورهبة ودعاء
تضرع ودعاء خفية ففي دعاء الرغبة يجعل بطن كفيه نحو السماء وفي دعاء الرهبة
يجعل ظهر كفيه الى وجهه كالمستغيث من الشيء وفي دعاء التضرع يعقد الخنصر
والبنصر ويحلق الابهام والوسطى ويشير بالسبابة ودعاء الخفية ما يفعله
المرء في نفسه يعني ليس فيه رفع لان في الرفع اعلانا وذكر السيد الامام ابو القاسم
السمرقندي في المستخلص داب الدعاء عشرة وذكر منها ان يدعو مستقبل القبلة ويرفع
يديه بحيث يرى بياض ابطيه وقد تقدم دليل هذا في حديث الاستسقاء وفي مسلم عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء وهذا لا يخالف ما
مر عن ابن الحنفية لان الاستسقاء فيه رغبة من حيث طلب السقيا ورهبة من حيث

مطلب في رفع اليدين